

الرهبان، والراهبات

يشقون على أنفسهم بالصوم في العشر
الأولى من ذي الحجة، ويزعمون أنها عبادة
لله تعالى، وكذبوا في ذلك، والله لا يأمر
بالمشاق في الدين، لذلك: رسول الله ﷺ،
وأصحابه رضي الله عنهم، لم يصوموا في العشر
الأولى من ذي الحجة، لأن الصوم يشق
على الأمة الإسلامية، لذلك، لم يشرع.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ فِي

«الفتاوى» (ج ١٠ ص ٦٢٢): (قَوْلُ بَعْضِ

النَّاسِ: الثَّوَابُ عَلَى قَدْرِ الْمَشَقَّةِ، لَيْسَ بِمُسْتَقِيمٍ

عَلَى الْإِطْلَاقِ، كَمَا قَدْ يَسْتَدِلُّ بِهِ: طَوَائِفُ عَلَى
أَنْوَاعٍ مِنَ الرَّهْبَانِيَّاتِ^(١)، وَالْعِبَادَاتِ الْمُبْتَدَعَةِ،
الَّتِي لَمْ يَشْرَعْهَا اللَّهُ تَعَالَى، وَرَسُولُهُ ﷺ، مِنْ
جِنْسِ تَحْرِيمَاتِ الْمُشْرِكِينَ، وَغَيْرِهِمْ.

❖ مِثْلُ: التَّعَمُّقِ وَالتَّنَطُّعِ الَّذِي ذَمَّهُ النَّبِيُّ

ﷺ؛ حَيْثُ قَالَ: ﴿هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ﴾^(٢). اهـ

❖ لذلك: فلا تغتر بمن يفتي، بالصوم في

العشر الأولى من ذي الحجة، لأنها صدرت

عن تقليد، بدون دليل، فخالف الشرع، ولا بد.

(١) فليس: للرهبان والراهبات، إلا الأثم المبين في الدنيا والآخرة.

(٢) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٦٧٠).